

Distr.
GENERALS/AC.26/Dec.194(2003)
26 June 2003ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس الأمن



لجنة الأمم المتحدة للتعويضات
مجلس الإدارة

مقرر بشأن الجزء الثالث من الدفعة الثالثة من المطالبات من الفئة
"واو-٣"، اتخذته مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات في
جلسته ١٢٩ التي عقدت في ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٣

إن مجلس الإدارة،

وقد تلقى، وفقاً للمادة ٣٨ من القواعد المؤقتة لإجراءات المطالبات ("القواعد")، تقرير وتوصيات فريق
المفوضين بشأن الجزء الثالث من الدفعة الثالثة من المطالبات من الفئة "واو-٣" والتي تشمل مطالبتين اثنتين^(١)،

١- يوافق على التوصيات التي قدمها فريق المفوضين، وبناء عليه؛

٢- يقرر، عملاً بأحكام المادة ٤٠ من "القواعد"، الموافقة على مبالغ التعويضات الموصى بها فيما
يتعلق بالمطالبات التي يشملها التقرير. والمبلغ الإجمالي الممنوح، بناء على التوصيات الواردة في الفقرة ٥٧١ من
التقرير، هي كما يلي:

عدد المطالبات الموصى بدفع تعويض بشأنها	عدد المطالبات غير الموصى بدفع تعويض بشأنها	مبلغ التعويض المطالب به (بدولارات الولايات المتحدة)	مبلغ التعويض الموصى به (بدولارات الولايات المتحدة)	البلد
١	١	٧٢ ٨٦٠ ٦١٢ ٦٣٨	١ ٥٠٧ ٦٠٤ ٠٠٠	الكويت

(١) يرد نص التقرير في الوثيقة S/AC.26/2003/15.

٣- يؤكد من جديد أن المبالغ ستُدفع عند توفر الأموال، وفقاً لمقرر مجلس الإدارة ١٩٧ (S/AC.26/Dec.197(2003)؛

٤- يذكر بأنه عندما تُدفع المبالغ، وفقاً للمقرر ١٩٧، يجب على حكومة دولة الكويت أن تقوم، عملاً بأحكام المقرر ١٨ (S/AC.26/Dec.18(1994)، بتوزيع المبالغ المتلقاة على أصحاب المطالبات المحددة أسماؤهم فيما يتعلق بالتعويضات الموافق على دفعها وذلك خلال ستة أشهر من تلقي هذه المدفوعات، ويجب عليها أن تقوم، في موعد أقصاه ثلاثة أشهر بعد انقضاء هذا الحد الزمني، بتقديم معلومات عن هذا التوزيع؛

٥- يلاحظ، وهو ما أشير إليه في الفقرات ٥٦٧ إلى ٥٧٠ من التقرير، أن الفريق قد أحال مطالبة واحدة تتعلق بتكلفة مرتبات الأفراد الكويتيين الذين ما زالوا مفقودين بعد تحرير الكويت إلى مسجل اللجنة لكي يقوم فريق مفوضين مختلف بالنظر فيها، وفقاً لمقرر مجلس الإدارة ١٢؛

٦- يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يقدم نسخة من التقرير إلى الأمين العام، وإلى حكومة جمهورية العراق، وإلى حكومة دولة الكويت.

- - - - -